

## كتاب الأم

ما دون الموضحة من الشجاج .

قال الشافعي C تعالى : ولم أعلم رسول الله ﷺ قضى فيما دون الموضحة من الشجاج بشيء  
وأكثر قول من لقيت : أنه ليس دون الموضحة أرش معلوم وأن في جميع ما دونها حكومة قال :  
وبهذا نقول